

عبدالودود مروند و در مدینه اوست
 قاضی بکون او جوید بی چون در بیونق افندی به پیشهم او سوزی
 بنم جید القی ابی

۱۰۳۲
 باب و بیان بوز
 ۲۲

عبدالودود مروند

عمر طایفه بوز

۳۰
 ابراهیم صوفیه بوز

عبدالرحمن آقندی بوز

۱۷۵
 ۱۶۵
 بوز افندی
 ۲۴

سدر

عبدالودود مروند

عبدالودود مروند و در مدینه اوست
 و در مدینه مروند و در مدینه اوست
 ۲۴

۳۲
 ۹۵
 ۴۸
 ۱۲۱
 ۱۰۱
 ۱۰۱
 ۱۰۱
 ۱۰۱

عبدالودود مروند و در مدینه اوست

یا خابر

عبدالودود مروند و در مدینه اوست

عبدالودود مروند و در مدینه اوست

صاحب و ملک

عبدالودود مروند و در مدینه اوست

الاخفاء حالة بين الاظهار والادغام الية عن التشديد
مع بقاء الغن مع
تصليها الـ

الاخفاء حالة بين الاظهار والادغام الية
التشديد مع بقاء الغن مع

خط

أما الكتاب

و أما السنة

و أما اجزاء الآلة

فصل ثم اعلم بان الفرض

فصل ثم اعلم بان الصلوة

فصل ثم اعلم بان الحدث

فصل ثم اعلم بان الطهارة

فصل ثم اعلم بان الماء

فصل ثم اعلم بان للصلوة

فصل وانما قلنا بان الطهارة

فصل وانما قلنا بان الطهارة من الخامسة

فصل وانما قلنا بان ستر العورة

فصل وانما قلنا بان استقبال القبلة

فصل وانما قلنا بان الوقت

فصل وانما قلنا بان الزينة

فصل وانما قلنا بان تكبيرة الافتتاح

فصل وانما قلنا بان بان القيام

فصل وانما قلنا بان قراءة القرآن

فصل وانما قلنا بان الركوع والسجود

فصل وانما قلنا بان القعدة الاخيرة

فصل في الواجبات

فصل واما سترها

فصل ولو ترك

فصل وانما قلنا بان الوضوء

فصل ثم اعلم بان الاستنجاء

فصل يجوز الاستنجاء

فصل ثم اعلم بان المستنجى

فصل واذا اراد الرجل ان يتوضأ

فصل اذا فرغ من الوضوء

فصل ثم اعلم بان الطهارة على ستة ادوية

فصل ثم اعلم بان الطهارة على نوعين

فصل ثم اعلم بان السنة على نوعين

سند فان قيل اي جنب لا يلزمه

سند فان قيل بما فاعرفت الفريضة

سند فان قيل ما التطوع وما التراويح

سند فان قيل اما صلوة عليك

سند فان قيل الطهارة تجب

سند فان قيل الاتيان بالايمان

سند فان قيل كيف عرفت ذلك

سند فان قيل عن الايمان والاسلام

سند سئل عن الايمان

فصل ثم اعلم بان الايمان والشرعية

سند فان قيل الايمان مخلوق

سند فان قيل الايمان جمع ام

تقريب

قصة

كم

اصلاح و اصلاح علم و استقامت

و بهشتیان و دوزخیان و انبیاء و اولیاء و

استقامت و استقامت و استقامت

و استقامت و استقامت و استقامت

فaint, mostly illegible handwritten text in Persian/Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ تَسْتَعِينُ
 اللَّهُمَّ لَيْسَ رَيْبُ الْقَائِمِينَ وَالْعَاقِبَةِ لِمُتَّقِينَ
 وَلَا عُدْوَانُ عَلَى الظَّالِمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
 عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْيَتَامَى رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَثَمٌ
 أَعْلَمَ بَأَنَّ الصَّلَاةَ فَرِيضَةٌ قَائِمَةٌ وَسُورَةٌ تَلْبِيَةٌ
 عَرَفَتْ فَرَضَتُهَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ
أَمَّا الْكِتَابُ فَوَلَّى تَعَالَى أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ
 فَالْتَّسُبُّحَاتِ وَتَعَالَى أَمْرُنَا بِقَامَةِ الصَّلَاةِ
 وَإِيتَاءِ الْكَوَاثِلِ أَلَا لَمْ يَنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْنَا
 الْوَجُوبُ **وَقَوْلُهُ تَعَالَى** فَظَنُّوا عَلَى الصَّلَاةِ

الصَّلَاةُ

الشَّيْبِ وَالسَّيِّئِ وَبِذَلِكَ الْبُيُوتِ وَالشَّقِيرِ **قوله**
 وَالْبَيْتِ وَمَا اشْبَهَ ذَلِكَ يَعْنِي كَالزَّيْتِ وَالْمَاءِ
فصل ثُمَّ أَعْلَمَ بَأَنَّ الصَّلَاةَ شَرَايِطَ وَارْكَانًا
 وَاجِبَاتٍ وَكَرَاهِيَةً وَسُنَنًا وَأَدَاءًا بِالصَّحَةِ الشُّرُوعِ
 فِي الصَّلَاةِ أَمَّا شَرَايِطُهَا فَسِتَّةُ الطَّهَارَةِ مِمَّنْ الْخُذِ
 وَالطَّهَارَةِ مِنَ النِّجَاسَةِ وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ
 وَالْوَقْتُ وَالنِّيَّةُ وَأَمَّا أَرْكَانُهَا فَسِتَّةُ إِضَاطْلُبِيهَا
 الْإِفْتِيحَ وَالْقِيَامَ وَالْقِرَاءَةَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَ
 الْقُعُودَ الْآخِرَةَ مَقْدَارَ الشَّهَدَةِ وَالْخُرُوجَ مِنَ الصَّلَاةِ
 بِفِعْلِ الْمُصَلِّي فَرَضٌ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ
 وَعِنْدَ أَبِي يُونُسَ وَمُحَمَّدٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ لَيْسَ بِفَرَضٍ

سُورَةُ

ثم تكبيرة الافتتاح ليست من الصلوة عند أبي حنيفة
رحمة الله وعند أبي يوسف ومحمد رحمهما الله هي من
الصلوة وصورة الخروج من الصلوة بفعل المصلي رجل
صلى الصبح وقعد قدر التشهد ثم قام وخرج من الصلوة
أو تكلم أو عمل عملاً قبل السلام أن كان عامداً
ثم صلوته بالاتفاق وإن كان ساهياً أو سبقه
الحدث في هذه الحالة بطلت صلوته فإنه ينو
ويستلم عند أبي حنيفة رحمه الله وأما عند أبي
يوسف ومحمد رحمهما الله فقت صلوته كيف
كان **قوله** تكبيرة الافتتاح ليست من الصلوة
يعني لا يصح الدخول في الصلوة إلا بأشني عشر فريضة

فريضة ستة في الصلوة وستة في خارج الصلوة
لما قلنا في هذا الفصل فعند أبي حنيفة رحمه الله
تكبيرة الافتتاح من هذه الستة الخارجة من الصلوة
والخروج من الصلوة بفعل المصلي من الستة الفريضة
التي في الصلوة وعند أبي يوسف ومحمد رحمهما الله
تكبيرة الافتتاح من الستة الفريضة التي في الصلوة
والخروج من الصلوة بفعل المصلي ليس بفرض وليس
من الصلوة عند **مهما فطحة** وإنما قلنا بأن الطرأ
من الحدث شرط بالكتاب والسنة أما الكتاب
قوله يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ
فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا

وارجلكم الى الكعبين فالله سبحانه وتعالى امرنا
 بفست الأعضاء الثلاثة ومسح الرأس عند القيام
 الى الصلوة والامر من الله تعالى اي دل على الوجوب
 واما السنة فما روى عن النبي عدم انه قال لكل شيء مفتاح
 ومفتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحميلها
 التسليم **قول تعالى** اذا قمتم الى الصلوة يعني واذا
 انتم تحذرين فاعسلوا الآية **قول تعالى** وامسحوا
 برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين يعني ان كانت ارجلكم
 عزيانا فاعسلوا واذا البسم الخف فامسحوا وهذا
 حديث ^{بما} حديث النبي صلى الله عليه وسلم **قول**
عليه السلام مفتاح الصلوة الطهور يعني لا يصح الا

الستة اما الكتاب **قول تعالى** يا ايها الذين امنوا
 اركعوا واسجدوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا
 الخير لعلكم تفلحون واما السنة فما روى عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين علم الاعراب
 بيتا اركان الصلوة وعلم في ذلك الركوع و
 السجود **قول تعالى** واعبدوا ربكم يعني بحسب اشياء
 بالشهادتين بوحدة الله تعالى وبرسالة المصطفى
 عليه السلام واقام الصلوة وايتاء الزكاة وصوم
 شهر رمضان والحج ^{البي} من استطاع اليه سبيلا فمن
 ترك احديهن لا يصح دخوله في الاسلام **قول**
عليه السلام وافعلوا الخير يعني اجبرها والامر بالمعروف

والسهرى عن المنكر والعدل والقسط **قول تعالى** لعلمكم
تفكحون بعن تفكحون من شر الشيطان ومن شر الناس
والجني ومن الكفر والضلال **فصل** وانما قلنا
بان القعدة الاخيرة ركن بالكتاب والسنة
انما لكتاب **قول** تعالى الذين يذكرون الله
قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم ويتفكرون فانما
السنة فماروى عن رسول الله عليه السلام
اذا احدث الایام بعد ما قعد قدر الشهور
فقد تمت صلواته وصلواته خلفه ان كان حيا
لهم مثل حال الامام **قول** وقعودا يعني
القعدة الاخيرة في كل صلوة الخمسة والمجوعة و

العبدین **قول تعالى** وعلى جنوبهم يعني لا تتركوا
الصلوة في حال مرضكم وسفركم **قول** يتفكرون
يعني اذا لم يستطع يستطيعوا القيام والقعود
صلوا بالاجزاء قالت سبجانه وسعا امر لعباده
ان يصلوا في هذه الحالة ولم يتركوا ما حتى
غشي عليهم العقل **قول** قدر الشهور والشهور
ان يقول التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
شأن السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله سميت التحيات الشهور لان

فيها الشهادة **قوله** ان كان حالهم مثل حال الامام
 يعني اذا لم يكن من القوم مسبوق او محدث فان
 كان من القوم مسبوق او محدث استأنف الصلوة
فصل في الواجبات اما واجبات الصلوة
 فسبعة تعين الفاتحة ومعهما شئ من القرآن في
 الركعتين الاولىين والفقيدة الاولى وقراءة
 التشهد في القعدة الاخيرة وتعميد الاركان
 والقنوت في الوتر والبهز فيما يجهر والمخافت
 فيما يخافت قال بعضهم هما واجبتان وقال بعضهم
 هما ستتان والاختلاف انما يظهر في وجوب سجدة
 الشروع اذا تركهما عامدا لا يجب عليه سجدة تامة

الشروع

فربضة وواحد منها واجب وواحد منها مستحب
 وواحد منها احتياطي وواحد منها مستحب وواحد
 منها بدعي اما الاربع التي هي فريضة الاستتجار من الجنابة
 والحيض والنفاس والتجاسة اذا كانت اكثر من قدر
 الدرهم واما الواجب اذا كانت التجاسة من قدر
 الدرهم واما السنة اذا كانت التجاسة التجاسة
 اقل من قدر الدرهم واما المستحب اذا بال ولم
 يتغوط فانه يغسل قبله دون دبره واما الاحتياط
 اذا خرج شئ من بدنه لم يتلطح فانه يغسل ذلك
 الموضع احتياطيا واما البدعة اذا خرج شئ من غير
 السبيلين او التريح من دبره فالا يستتجار من ذلك

يكون بدعة **قول** اربعة منها فريضة وواحد منها واجب
 اختلف العلماء فيها قال بعضهم الفريضة ما امر الله
 لعباده ان يفعلوه مطلقا بغير اشكال كالصوم والصلوة
 والزكاة والحج والواجب ما لم يأمر الله تعالى ولكن لم
 ير مصلحتهم في الاعمال بدون كقراءة التشميد في القعدة
 الاخيرة والقنوة في الوتر وضم السوراة والآية بفا
 تحته الكتاب كما فعل النبي عليه السلام من هذه الاشياء
 في بدء الاسلام وداوم عليها في ابتداء الاسلام
 ثم يعنى ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فكان واجبا وما فعل
 بعد ما كان سنة وقال بعضهم الفريضة ما امر الله
 تعالى والواجب ما امر جبرائيل فيرى الله تعالى

مصلحة كقراءة القنوة في الوتر فالتسليما من صلوة
 الوتر ثلث ركعات وامر جبرائيل بقراءة القنوة فيها
قول احتياط يعنى حسن في تطهير القلب من الرتب
 وتطهير البدن من الرتب **قول** بدعة يعنى سنة و
 دنيا وكرامة قدر الدرهم وصدق قدر الدرهم حول
 التدبير يعنى موضع الاستنجاء **قول** الاستنجاء بالاستنجاء
 على ثلثة معان اولها الطهارة من البول والغائط با
 ماء عند وجوده او بالجر والشرب عند عدمه والثاني
 الطهارة من الحدث يعنى الوضوء والثالث الطهارة
 من الدم والقيح والصديد وخوما مما يخرج من غير
 القبلة القبلى والتدبير **قول** ومن استنجاء بثلثة

اجمارا وثلاثة مدرات او بثلاثة خففات من التراب
 فانه يجوز ان حصل الانقاء لان عندنا الانقاء بشرط
 والعدد ليس بشرط الا يرى انه لو انفق حجر واحد لا يجزئ
 في الثاني ولو انفق حجرين لا يحتاج الى الثالث ولو لم
 يبعث ثلثة اجمارا فانه يزيد على ذلك حتى ينقضية
 الا يرى انه لو استنجى بحجر واحد لثلاثة احرف وبكل
 حرف حصل الانقاء فانه يجوز عندنا وعند الشافعي
 العدد بشرط وهو الثلث واحتج الشافعي بحديث عبد
 الله بن مسعود انه قال كنت مع رسول الله عليه
 السلام في ليلة الجن فأتاني حجر للاستنجاء فاتيت
 الحجرين وبخيت فاذل الحجرين ورمى الروثه وقال

هنا

وروي

هذا حبس ونكس والرجس والنكس بمعنى
 واحد وقال اصحابنا هذا الطير حجة عليكم لان
 النبي عليه السلام اخذ الحجرين ورمى الروثه ولم
 يسأله ثالثا فاذا لم يسأله لتبين ان العدد ليس
 بشرط **قول** ليلة الجن ومع التي روى عبد الله
 بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت مع رسول
 الله عليه السلام قال كنت مع رسول الله عليه السلام
 في ليلة الاثنين من نصف محرم وقد مضى ثلث الليل
 فرأيت سبعين نفر من الجن اتوا من وراء جبل
 قاف بحضرة النبي عليه السلام وكل نفر سبعون
 رجلا لباسهم احمر وشيا بهم اوليهم ابيض وا

صواتهم

كصوت الرعد وكان كلمتهم ملوك الجن فقالوا
 السلام عليك يا محمد اقراء من كلام الذي انزل
 عليك من ربك حتى تستمع فقراء النبي عليه
 السلام سورة الفرقان الاخرى فاذا سمعوا من لسان
 له قالوا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشاد فامنا
 به ولئن شئنا لك برين احدثا فامنوا بوحدة اياته
 من تعالي وبرسان المصطفى عليه السلام وتعلموا
 من الشرايع ما يصلح لهم في دين الاسلام الى وقت
 الصبح فاذا اسفر صبا صلوا آية الصبح مع النبي عليه
 السلام ثم ذهبوا الى مكانهم واثقوا عهد الاسلام
فصل يجوز الاستنجاء بستة اشياء بالخرق والماء

والشراب

والشراب والخرقة واللبد والقطن وما اشبه
 ذلك ويكره الاستنجاء بستة اشياء بالعظيم والرش
 والخرق والفحم والاجتر وعلف الدواب وما اشبه
 ذلك **قول** والقطن وما اشبه ذلك يعني القطن
 والجلد الملسورة واوراق الاشجار والثلج والبرد
قول وعلف الدواب وما اشبه ذلك كالحكم
 الشحم مسند فان قيل ما الفرق بين الاستنجاء والا
 ستنقاء والاستبراء قيل الاستنجاء اتم وهو
 استعمال الماء عند وجود ما او بالخرق او بالشراب وغير
 ذلك عند عدمه واما الاستبراء اتم وهو
 التخنخ والتشعال حتى يزول المني من مثانته

بغير ذكره

وقال بعضهم هوان ينقل قد يمر من موضع الغائط
 الى موضع الطهارة حتى يتيقن بزيوال اثر البول
 وقال بعضهم هوان يركض برجليه على الارض حتى
 يزيل عنه برودة الطبيعة واما الاستنقاء ^{طلب}
 النقاوة بالحجر والمد والشراب وقال بعضهم هو
 ان يد لك مقعدة حتى يقرب الى الجفاف ويد
 حب راحة الكرامية قال بعضهم هوان يشف با
 لمنشفة او بالفرقة حتى لا يقطر الماء المستعمل على
 الثوب **قول** برودة الطبيعة يعني اذا ركض جليبه
 على الارض حتى يتيقن قلبه انه قد طهر مشانته من
 اثر البول والودي بعد الاستنقاء **قول** طلب النقاوة

من

من النجاسة بالماء او الحجر او المد **قول** ان يد
 لك مقعدة يعني مسح وبر ما بيده اليسرى
 مسحاً شديداً **قول** ان ينشف يعني ينشف بهما
 يحذر على الارض من الطريقة والصوف المقطوع و
 الجلد المكسور **فصل** ثم اعلم بان المستنجي يحتاج
 الدخول والخروج من الخلاء الى ستة اشياء اوله
 البداية برجله اليسرى والثاني الاستعاذت با
 الله تعالى وهوان يقول اللهم اعوذ بك من
 الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم
 والثالث ان يستنجي بثلاث حجر آت او بثلاث مر
 ويزيد على ذلك ان احتاج والرابع الخروج

عند

رأت

برجله اليمنى

والخامس الشكر لله تعالى وهو ان يقول الحمد لله
الذي اذهب عني ما يؤذي بني وامسك
علي ما ينفعني وروى عن رسول الله عليه السلام
انه قال عفرانك مرتين وفي رواية اخرى عفر
نك ربنا واليك المصير وروى عن علي بن ابي
طالب رضي الله عنه انه قال الحمد لله حافظ
من المودى والسادس ان لا يتكلم في الخلاء ما
روى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه كان
اذا اراد ان يدخل في الكنيف بسط رداءه فقال
ايها المكان الحافظ ان اجلساها منا فاني قد عرفت
ان لا اتكلم في الخلاء **قول** من الرجب النجس النجس

المحبت

ثبت قدمي على القراط المستقيم يوم نزول فيه
الاقدام ثم يغسل رجله اليسرى ويقول
اللهم اجعلني سعيًا مشكورًا وذنبا مغفورا
وعملا مقبولا وتجارعة لن تبور برحمتك يا ارحم
الراحمين **قول** حصن فرجي اي احفظها من الزنا
والتواطؤ **قول** ان كان له مسواك هو
الفصل في الشجرة التي مدحها رسول الله عليه
السلام وقال لولا ان اسبق على امتي لامرهم
بالسواك عند كل صلوة لان السواك
مطهرة للفم ومرضاة للرب ومسحطة
للسيطان وقال النبي عليه السلام الصلوة

بالسَّوَاءِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَوةً بِغَيْرِ مَعَا
 يَكُ **قوله** طَهَّرْ نَكَرَ هِيَ طَهَّرَ نَتْنٌ رَجَعَ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ بَيْنَ الْخَلَائِقِ **قوله** مَحْصُ ذُنُوبِي يَعْنِي
 أَرْفَعْ عَنِّي الذُّنُوبَ وَتَبَدَّلِ السَّيِّئَاتِ بِالْخَيْرَاتِ
 فَإِذَا فَرَغَ الْمُتَوَضِّعُ مِنَ الْوُضُوءِ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ
 الْأَدْعِيَةَ الْمَأْثُورَةَ عَلَى أَثَرِ الْوُضُوءِ وَيَنْظُرَ إِلَى السَّمَاءِ
 وَيَقُولَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ
 وَاسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ
 رَضٍ وَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ
 لَكَ فِي هَذِهِ الْمَأْثُورَةِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَرَأْتُهَا سِتَّةً

وقال

وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَرَأْتُهَا آدَابُ وَجْهِ الْأَوَّلِ أَنْ يَهْذُلَ
 الْأَدْعِيَةَ الْمَأْثُورَةَ مَرْقُوبَةً عَنْ لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 قَرَأْتُهَا سِتَّةَ الثَّانِي لَمَّا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 قَرَأْتُهَا فِي وَقْتٍ وَتَرَكْتُهَا فِي وَقْتٍ وَلَا يَدُومُ عَلَيْهِ
 فِي كُلِّ أَوَانٍ فَعَرَفْنَا أَنَّ قَرَأْتُهَا آدَابُ **فصله**
 إِذَا فَرَغَ مِنَ الْوُضُوءِ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى السَّمَاءِ
 وَيَقُولَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ
 وَاسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ
 وَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ
 وَاسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ وَيَنْبَغِي أَنْ يَقْرَأَ

انا انزلنا ما في ليلة القدر على اثر الوضوء لان
 النبي عليه السلام فعل هكذا وروى عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قراء انا
 انزلنا ما على اثر الوضوء مرة واحدة كتب الله
 له ثواب عبادة خمسين سنة صيام شهرها
 وقيام لياليها ومن قراءها مرتين اعطاه الله
 تعالى ما يعطى الخليل والكليم والترفع والجيب
 ومن قراءها ثلث مرة افتح الله تعالى ثمانية
 ابواب الجنة فيدخلها من ابي باب شاء
 بلا حساب ولا عذاب وروى عن ابي هريرة
 رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم انه قال من قراءها انا انزلنا على اثر الو
 ضوء مرة واحدة كتب الله له من الشهداء ومن
 قراءها مرتين كتب الله له من الصديقين ومن
 قراءها ثلث مرة يفتح الله تعالى يوم القيمة مع
 الانبياء والاولياء **قوله** ما يعطى الخليل وهو
 ابراهيم بن ازر عليه السلام يعني اعطاه الله
 تعالى خمس كرامات الرسالة والنبوة والخلقة
 والمعراج الى السماء الرابعة والفداء يعني ذبح
 الكبش لاجل اسمعيل عليه السلام كما قال
 الله تعالى وفدينا ما بذبح عظيم **قوله** والكليم
 هو موسى بن عمران عليه السلام يعني اعطاه

ل

الله تعالى خمس كرامات الرسل والنبوة و
 المعراج الى طور سيناء والتكليم بلا واسطة بينه
 وبين الله تعالى واليد البيضاء وهو تسع
 آيات كما قال الله تعالى تسع آيات بآيات **قوله**
 والرفيع هو عيسى بن مريم عليه السلام يعني اعطا
 ما الله اربع كرامات الرسل والنبوة واحياء
 الميت باذن الله تعالى والمعراج الى بيت المعمور
 في السماء الرابعة كما قال الله تعالى ورفعنا ما كانا
 نأكلنا بطول الحياة بين الملائكة بلا اكل وشرب
 الى خروج الدجال وبعده الى ما شاء الله تعالى
قوله الجيب وهو محمد بن عبد الله المطلب

القبرشي

القبرشي يعني اعطاه الله تعالى خمس كرامات الرسل
 ساله والنبوة شرقاً وغرباً والمعراج الى حضرت
 القدس كما قال الله تعالى ثم داني فتدلى فكان
 قاب قوسين او ادنى والشفاعة والمجبة يعني
 من قرأ انا انزلنا ما في ليلة القدر على اثر الوضوء
 اعطاه الله تعالى درجته عالية في الجنة كعروجهم
 العالي وثوابا كثوا بهم الخالص وحياة كحيوة هم
 الباقية كما قال النبي عليه السلام المؤمنون لاه
 يموتون ولكن ينقلون من دار الى دار **فصل**
 ثم اعلم بان الطهارة على ستة اوجه اولها ان
 يتطهر قلبه مما دون الله عز وجل من الكونين

الفناء
 البقاء

والثاني ان يتطهر قلبه من الغل والغش والمقد
والحسد والثالث ان يتطهر لسانه من الكذب و
الغيبه والنميمة والبهتان والرابع طهارة البطن
وهو ان يطهر رطنه من الحرام والخامس طهارة
الظاهر وهو لبس من الحلال والتسادس طهارة
رقة الشريعة وهو ان يطهر برطنتين من الماء
رطل للاستنجاء ورطل لجميع الاعضاء وروى
عن حسن ابن زياد عن ابي حنيفة رحمه الله انه
قال مهوان يتطهر بثلاث ارجال رطل للاستنجاء
ورطل لجميع الاعضاء سوى القدمين ورطل
للقدمين **قوله** ان يتطهر قلبه مما دون الله

بغيره تعالى

تعالى يعني ان لا يشرك بالله شيئا من الا
صنام ومن الانسان ومن الاولاد كما قال الله
تعالى من لسان الكفار وقالت اليهود وعزير
بن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله
العزير والمسيح كلامها كائنا من عباد الله تعالى
نبيين عبيدين مرسلين **قوله** من الغل يعني اخذ
الحياة في القلب على كل شيء من اطلاق
يق **قوله** والغش يعني سواد القلب وعبوس
الوجه **قوله** والحقد سوء الظن في القلب على
الخلايق لاجل الجداة والعداوة **قوله** و
الحسد يعني اختلاف القلب على الناس لكثرة

الاموال

في قوله

والاملاء **قوله** والنهي اذا استمع من الناس
خيراً افشاً ما واذا استمع شراً افشاً ما **قوله** بطنه
يعني يحفظ من اكل الحرام والميتة **قوله** طهارة
الظاهر يعني يحفظ **قوله** من لبس الحرام و
نفسه من الهوى وفرجه من الزنا **قوله** ثم
اعلم بان الطهارة على نوعين طهارة حقيقة
وطهارة حكمية اما الطهارة الحقيقية كالوضوء
بالماء والوضوء باللثة عبارة **قوله** الوضوء وهو الحسن
وفي الشريعة عبارة عن غسل الاعضاء المخصوصة
واما طهارة الحكمية كالتيتم بالشراب واليتم
في اللثة عبارة عن القصد وفي الشريعة عن قصد

مخصوص

مخصوص وهو قصد استعمال الشراب في الا
عضاء **قوله** ثم اعلم بان السنة على نوعين
سنة اخذ ما هداية وتركها ضلالة كالاذان
والجماعة والاقامة والقنوت في الوتر وسنة
الظهر وسنة الفجر وما اشبه ذلك وسنة اخذ
فضيلة وتركها لا حرج فيه عليه كصوم التطوع
والصلوة التطوع والصدقة الله التطوع **قوله** كالا
ذان والاقامة صورته امام صلى يقوم بثلاث
ايام او فوقها صلوات الحسن بلا اذان والاقامة
ينظر ان كان عامداً بطلت صلوته وصلوته
من خلفه لان الاذان والاقامة سنة مؤكدة

فتركها عامداً يبطل الصلوة وان تركها عامداً
 في وقت أو قتين أو أكثر فلا يخرج فالأفضل
 ان لا يتركها الا بالنسيان **قوله** وصدقته التطوع
 التطوع على نوحين احدهما اعطاء الفقراء حين
 يطوفون الابواب او يصرف اليهم بغير طواف
 والثاني يطبخ فيصرف او يذبح فيسهم لشفاء
 الامراض اول دفع عذاب الاموات جازان
 يأكل منها الفقراء والاعنياء **قوله** روى عن محمد
 بن حسن رحمه الله انه قال اذا اراد الرجل الدخول
 في الصلوة فليتيوضاً قال الفقيه ابواليث رحمه
 الله معناه اذا كان محدثاً فليتيوضاً لان محمداً

ذكر

ذكر الوضوء واخص فيه الحديث لان محمداً كرم الله
 وجهه كتاب الصلوة يترك الحديث لان هذا الكتاب شريف
 لما روى عن شقيق بن ابراهيم المزني رحمه الله قال قرأه
 عن ابي يوسف كتاب الصلوة في رستاق التلاميذين وعلى راسه
 قلنسوة قد بدت القطن منها فقال لي يا ابا علي
 ما رايت تحت خضاء السماء ولا فوق اديم الارض اثر
 واخر من هذا الكتاب سوى كتاب الله تعالى وروى
 عن الحسن البصري رحمه الله انه قال تحرق كتاب الصلوة
 في كمي كذا وكذا مرة في نظرت فيه الا وقد استفتت
 في كل مرة فائدة جديدة وروى عن محمد بن مسلمة
 رحمه الله انه قال قرأت كتاب الصلوة عن ابي يوسف

ف

رحمة الله وقرأت على أربع مائة مرة فما نظرت فيه
 إلا وقد استغفرت في كل مرة فائدة جديدة قول
 واضرب في الحديث يعني افتح محمد هذا الكتاب بالصلوة
 وذكر الوضوء أو لا وتتم الحديث فيه **قول** في رستا
 في القلايسين يعني رستاق كان مدرسة عند سوق
 القلايسين في مدينة بغداد حرسها الله تعالى **قول**
 قد بدت القطننة تحزقت وتشتت قطنة قلنسوة
 الشقيق البليخي رحمه الله على رأسه بحرصي قرأت
 هذا الكتاب يعني مضى عليه ثلاث سنين ولم يكسب
 قلنسوة جديدة ولا خفين ولا حبة ولا قميصاً بحرصي
 هذا الكتاب **قول** اشرف يعني لبس كتاباً اشرف
 به بكم تاج ^{داخي بركه ادرك داخي بركه قفطان}

سوي كتاب الله تعالى لأن فيه آية القرآن و
 حديث النبي عليه السلام واخر يعني لبس كتاباً
 احسن من هذا الكتاب سوي كتاب الله تعالى
 لأن فيه فائدة كثيرة بكل وجه وفائدة اخرى
 ايضاً وهي الادوية الماثورة وفضل انا انزلنا
 وذكر فضل اربعة انبياء عليهم السلام **قول** لذا
 وكذا مرة تحزق هذا الكتاب في كرم الحسن البصري
 احدى وعشرين وخمسة مرة وكثيرها في كل مرة كتاباً
 جديد **فان قيل** اي مسلم لو ادى الفريضة
 لا يقبل الله تعالى منه وفي تركها تناب فقل
 الحايض والنفس وكذا الوادات الصوم والصلوة

لا يقبل الله منها وفي تركها اثنايان **فان قيل** اي
سنة تقوم مقام الفريضة فقل المصحح على الحقيقين سنة
ولكن تقوم مقام الفريضة **مسألة** فان قيل اي جنب
لا يلزم الغسل فقل جنب اغتسل وبقى على اعضا
تة لم يصيرها الماء يجب عليه ان يغسل ذلك
الموضع عند وجود الماء دون جميع البدن **قوله**
عند وجود الماء يعني اذا لم يجد الماء يتيمم لأجل اللغو
ويصلي **فان قيل** اي مصلية جازت صلواته بغير
قراءة فقل الامية والافرس والاكلم واللاحق **قوله**
الامية يعني لا يعلم القرآن ولا الدعاء ولا التسبيح ولا
يعلم الخط والكتابة **قوله** والافرس يعني ليس له

لسان

لسان فالافرس على نوعين قوله افرس قد يمضي
وليد من امه بلا لسان وافرس جديد يعني قطع
لسانه من فعله فالاول يجزي صلواته بغير قراءة في
القلب وبغير تحرر باللسان والثاني لم يجزي
الا بالقراءة في القلب وتحرر اللسان ما يطاوع
قوله الاكلم من الذي وليد من امه بلا تكلم لسان
ولا سمع اذن فجاز له ان يصلّي بغير قراءة في القلب
وكذلك الاصم الذي وليد بلا سمع **قوله** واللاحق
هو صورته رجل اقتدى الى الامام في الصلوة
العصر فنام في اول قيام الركعة اتم الامام اربع
ركعات فقعده وشهره وسلم وذهب ثم استيقظ

اللاحق

فانه يجب عليه ان يتم صلوته بغير قراءة لان
 قراءة الامام كانت قراءته فينظرون استيقظ
 اللاحق في صرعا الحاله قبل كلام الامام وشتغل
 بعمل اخر جازت صلوته لان قراءة الامام كقراءته
 وان استيقظ بعد كلام الامام او شغل بطت
 صلوته واستأنف صلوة اخرى عند ابى حنيفه رحمه
 الله لان عند الخروج من الصلوة بفعل المصلحة
 فرض وعند ابى يوسف ومحمد رحمهما الله يجوز
 صلوته في الحالين جميعا **مسئله** فان قيل بماذا
 عرفت الفريضة من السنة والسنة من النقل
 فقل له الفريضة ما امر الله تعالى وفعل النبي
 عليه السلام في جميع عمره وداوم على ذلك فصلا

هذا هو الوجه في
 صحة الفريضة في
 حالتيه

ذلك علينا فريضة والسنة ما فعله النبي عليه السلام
 من تلقاء نفسه وداوم على ذلك في جميع عمره فصلا علينا
 سنة والنقل ما فعل النبي عليه السلام من تلقاء
 نفسه في وقت وركب في وقت وذكر فضيلة لا
 منه فصلا ذلك علينا نقلا وجواب اخر فقل الفر
 هي ما تكون تاركها عاصيا وجاحدا ما كافر او السنة
 تاركها يكون فاسقا وجاحدا ما مبتدئا مبتدعا و
 النقل تاركها لا يكون فاسقا ولا جاحدا ما مبتدعا
 وهو كمن اتيها زيارتها في الدرجات وتركها
 نقصان في الدرجات **قول** والسنة هي ما فعلنا
 تركها فاسقا والفاسق على عيّن فاسق كما قرأ

بضه

وفاسق فاجر وفاسق الكافر هو الذي خرج
 من الايمان ودخل الكفر وخرج من الهدى الى
 الضلال الكافر هو الذي آمن بالله ورسوله و
 ياتي بالظن والشك والفاسق الفاجر هو الذي
 يشرب الخمر ويعصى الله تعالى ويخرج عن طريق العباد
 وآت الى طريق المعصية ولا ياتي بالشرك ^{بمعنى}
 واحد **قول** فاسق اى خارج كما قال الله تعالى ^{شرك}
 ففسق عن امر ربه اى خرج عن امر ربه **قول** مبتدعا
 المبتدع هو يخالف سنة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ويترى احدا من اربعة اصحاب النبي
 عليه السلام عدوا **مسألة** فان قيل ما التطوع

والظن والشك

دور است اصحابه
عدوا كورهم

وما التراجع

وما التراجع ولو صلى التراجع في بيوتهم بغير جماعة
 لا يكون تراجعا بل يكون تطوعا وصلوة التراجع
 مثله فكل التطوع هو الذي يفعل الناس بارادة
 انفسهم بعد الفراغ من السنين او يصلون في او
 بل الشهور او اوسطها واخرها مثل صلوة التراجع
 وصلوة البرات وصلوة ليلة القدر واما صلوة الت
 غائب فاشني عشر ركعة ليست تسليما صورتها
 يقوم الناس اقول خمسين من رجب ويصلونها
 بعد صلوة المغرب وقبل بعد صلوة العشاء اشني
 عشر ركعة في اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل
 بعد الافطار حتى لو افطروا وااكلوا القمحة او لقمات

لكن تنفقد التحريم في وقت المغرب وهذا هو
 المختار ويقر المصلحة فيها فاتحة الكتامة مرة وأنا انز
 لنا في ليلة القدر ثلث مائة وقل هو الل
 احد اثنى عشر مرة ويسلم في كل ركعتين فلما فرغ
 المصلحة منها صلى على النبي عليه السلام وقال اللهم
 صل على محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم و
 سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجود ما سبحان
 الملك القدوس سبح قدوس رب الملائكة والروح
 ايضا سبعين مرة ثم يرفع راسه من السجدة الاولى
 ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت
 الاعز الاكرام سبعين مرة ثم يسجد سجدة ثانية و

يقول

يقول فيها ما يقول في الاولى ثم يسأل الله تعالى فيها
 حاجة من الدين والدنيا ثم يرفع راسه من السجدة الثانية
 فقد تمت صلواته واختلف العلماء في رؤية هلال
 الرجب في ليلة الجمعة بعد الخمسين هل يصليها
 ام لا قال بعضهم يؤخرونها الى الجمعة الاخرى لقول
 عليه السلام من صام اول خمسين من الرجب ثم
 صلى ليلة الجمعة اثنى عشر ركعة اعطاه الله تعالى
 لكل ركعة مائة قصر في مقعد صدق بلا ريب
 ولا شك في قلوبهم كان كذلك فالأفضل ان يكون
 الخمسين الحين من رجب وقال بعضهم يصلي
 منها ولا يؤخرها وان لم يكن الحين من رجب

خمسين

لقوله عليه السلام لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة
 الى من رجب ومن صلى فيها صلى الله عليه وملائكته
 الى الستة القابلة ومن صلى عليه رب العزة والمليكة
 لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش في الدنيا
 الا مع الاسلام ولا يحشر يوم القيمة الا مع الابرار
 وقال بعضهم الرجب اسم النهر التي في الجنة وله
 اثني عشر شعبا من صلى في ليلة الجمعة الاولى من رجب
 اثني عشر ركعة يقابل الله تعالى لكل ركعة لو
 اخرها الى الجمعة الثانية كان الخميس اولاً والجمعة
 بكل شعبه هذا هي الحكمة التي تصلي صلوة الرضا
 يب اثني عشر ركعة ولو كان كذلك فالأفضل

والاولى

والاولى ان يصكوا في الجمعة الاولى وان لم يكن
 الخميس من الرجب والدليل الاخر في الاولوية
 والافضلية لواخرها الى الجمعة الثانية كان
 الخميس اولاً والجمعة اخر من الاولى قلو كان
 كذلك فالأفضل ان لا يؤخرها لان حرمة
 الجمعة ترجحت على حرمة الخميس وهذا اذا
 المختار **واما صلوة ليلة البرات** ركعتان
 يقرأ المصلي فيها اربعمائة آية من القرآن في
 كل ركعة مائتين وان قراء أقل منها جاز و
 أكثرها ألف ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من
 القرآن واوسطها عند عامة العلماء والصلوة

مائة ركعة

يقراء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية
الكرسى مرة وانا انزلنا في ليلة القدر مرة و
بايتها قراءه جاز وحسن ان يقراء قل هو الله احد
ثلاث مرآة ويسلم في كل ركعتين وان قراءه جاز
وكذا **تطوع** ليلة القدر اقلها ايضا ركعتان يقراء
فيها قدر ما يقراء في الركعتين من صلوة ليلة
اليرات واكثرها ايضا الف ركعة يقراء في كل
ركعة قدر ما شاء من القرآن واوسطها عند عامة
العلماء مائة ركعة يقراء في كل ركعة فاتحة الكتاب
مرة وانا انزلنا في ليلة القدر وقل هو الله احد
ثلاث مرآة ويسلم في ركعتين ويصلي على النبي عليه

السلام

السلام بعد السلام فيقومون موضولا بها بلا تأخير حتى ا
اتم الامام عشرة ثم يقطع بين كل عشرة بالتسبيح والتحميد
والدعاء ولو لم يقطع جاز **قول** وما التراويح وهي
صلوة معروفة يصلي في شهر رمضان عشرين ركعة
كانت خمس ترويجات يجلس المصلي بين كل ترو
بالدعاء والتسبيح مقدار ترويجية واحدة **مسند**
فان قبل الطهارة تجب لاجل الصلوة اتم لاجل
الحدث فقل الطهارة تجب لاجل الصلوة مع وجود الحدث
حتى لو دخل وقت الصلوة وهو متطهر لا يجب عليه
الوضوء ولو دخل وقت الصلوة وهو محدث يجب
عليه الوضوء **قول** ام لاجل الحدث هو الذي ينقض

يحتين

الوضوء والتيميم **قوله** حتى لو دخل وقت الصلاة
 وسجد ومحدث الحديث هو الذي ليس له وضوء ولا
 لا تيميم **مسألة** فان قيل الايمان بالايان فريضة
 ام سنة فقل الايمان بالاقراء السابق المبتدئ بوجوه
 نية الله تعالى وبرسالة المصطفى عليه السلام
 وجميع الانبياء والرسل عليهم السلام فريضة التكرار
 والاعادة عليها سنة وقال في بعض النسخ ايها
 السابق والمبتدئ ابتداء فريضة **قوله** والسابق
 المبتدئ هو الذي امن بالله وبالنبي عليه السلام
 م اولاً كابي بكر وعمر وعثمان وعلي وبلال وسيد
 وورقة بن نوفل رضي الله عنهم اجمعين وثقل

السابقون

السابقون الاولون من الانبياء والرسل كما قال
 الله تعالى والسابقون الاولون اولئك المقربون
 ويقال المبتدئ هو الذي امن بالله والنبي عليه السلام
 من الكفار قبل موت النبي عليه السلام ومن آمن
 بعد موته فصار امته النبي عليه السلام **مسألة**
 ان قيل كيف عرفت الله تعالى فقل ليس له كيف ولا
 كيفية بل عرفتته بتعريفه فقد عرفتني حتى عرفت **مسألة**
 فان سئلت عن الايمان والاسلام والاحسان فقل
 الايمان اقرار باللسان وتصديق بالقلوب واما الاسلام فهو
 الانقياد لاوامر الله تعالى والاجتناب عن نواهي
 واما الاحسان فهو الاحسان الى خلق الله تعالى والشفقة

تبتلوا جميع
 الله تعالى ولا
 عليه منهم قال

فانما الشفقة

صَدَقْتُمْ بِالْحَقِّ وَالْأَدَمَى وَجَوَابِ اخِرِ الْاِحْسَانِ
 صَوَانِ تَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى كَمَا نَتَّ شَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ
 شَرَاهُ فَانْتَ بِرَأْسِ وَأَنْ يَجِبَ لِلْمُسْلِمِينَ مَا يَجِبُ لِلْفَرْسِ
 لِنَفْسِهِ **قوله** باطنان هو القلب الذي يؤمن بالله تعالى بغير الظن والشك ولا
 يدخل فيه الشك وجوابه باطنان هو الذي يكون في القلب الموروث في القلب وعاء
 له وهو مشغول من الجليل كما في الرحم البطن يعني البطن وعاء للرحم والرحم
 وعاء للجنين **قوله** الانقياد وهو عقد الرقبة لامر الله تعالى
 والرضا بما به اعطى الله تعالى من الرزق والاموال قليلاً
 او كثيراً والصبر على ما يصيب من البلاء والامراض و
 الفتنة **مسند** سئل شقيق البلخي عن الايمان والمعرفة
 والتوحيد والشريعة والدين فقال الايمان اقرار برب

نبية الله

نبية الله تعالى وبرسالة المصطفى واما المعرفة
 فمعرفة الله تعالى بكيفية ولا كيفية ولا شيء واما
 التوحيد فهو اقرار من موحده لربه انه واحد بلا ابتداء
 بالاخلاص بغير تشبيه ولا تعطيل واما الشريعة فهو
 الانقياد لربه بتقديم اوامر الله والاجتناب عن
 نواهيها واما الدين فهو الدوام والثبات على
 هذه الاربعة الى الموت **قوله** بلا ابتداء يعني هو
 الاول والاخر والظاهر والباطن الاله **قوله** من
 غير تشبيه يعني لا ينبغي للناس ان يشبهوا الله تعالى
 شيئاً من النور والظلمة والوجود يعني لم يلد ولم يولد
 ولم يكن له كفواً **قوله** ولا تعطيل يعني لا ينبغي للناس ان يعلموا الله تعالى بلا

ظن في يومهم

السَّبْتِ بَلِ اللّٰهُ تَعَالٰى شَغْلٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ كَمَا قَالَ
 اللّٰهُ تَعَالٰى كُلُّ يَوْمٍ مِّمَّوْنٍ فِي شَأْنٍ **فَصِيح** ثُمَّ اعْلَمَ بِأَنَّ
 نِ الْإِيمَانَ وَالشَّرِيعَةَ تَدْوُرَانِ عَلَى عَشْرِينَ وَجْهًا خَمْسَةً
 مِّنْهَا عَلَى الْقَلْبِ وَخَمْسَةً مِّنْهَا عَلَى اللِّسَانِ وَخَمْسَةً مِّنْهَا
 عَلَى الْجَوَارِحِ وَخَمْسَةً مِّنْهَا عَلَى خَارِجِ الْجَوَارِحِ أَمَّا الْخَمْسَةُ
 الَّتِي عَلَى الْقَلْبِ فَهِيَ أَنْ تَعْرِفَ اللّٰهَ تَعَالٰى بِأَنَّهُ وَاحِدٌ
 لَا ثَانِي لَهُ وَهُوَ خَالِقُ الْخَلْقِ وَرَازِقُهُمْ وَحَافِظُهُمْ وَ
 نَاصِرُهُمْ وَمَحْوِلُهُمْ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ وَأَمَّا الْخَمْسَةُ الَّتِي
 عَلَى اللِّسَانِ فَهِيَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللّٰهِ تَعَالٰى وَمَلَائِكَتِهِ
 وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَقْدِيرِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مِنَ اللّٰهِ
 تَعَالٰى وَأَمَّا الْخَمْسَةُ الَّتِي عَلَى الْجَوَارِحِ فَهِيَ الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ

وَالزَّكَاةُ وَالْحَجُّ وَالْوُضُوءُ وَالْإِسْتِغْسَالُ عَنِ الْجَنَابَةِ
 وَبِهِ وَالْحَيْضُ وَالنَّفَاسُ وَمَا شَبَّهَ ذَلِكَ وَأَمَّا
 الْخَمْسَةُ الَّتِي عَلَى خَارِجِ الْجَوَارِحِ فَهِيَ طَاعَةُ الْأَمْرَاءِ وَ
 السَّلَاطِينِ الْعَادِلِينَ وَالْأَيْمَةَ وَالْمُؤَذِّنِينَ وَالْمَسْحَ
 عَلَى الْخَفَّيْنِ وَصَلَاةَ الْعِيدَيْنِ قَوْلَهُ الْجَوَارِحِ وَالْجَوَارِحُ
 رِجْلُ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ أَوَّلُهَا النَّفْسُ كُلُّبُورَةُ وَالْخَلْقُ
 وَالصَّدْرُ وَالْبَطْنُ وَالْفَرْجُ الْجَبْهَةُ مَوْضِعُ السَّجْدِ
 فِي الصَّلَاةِ إِلَى اللّٰهِ تَعَالٰى وَالْخَلْقُ مَوْضِعُ الصَّوْمِ
 وَالصَّدْرُ مَوْضِعُ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ وَالْبَطْنُ مَوْضِعُ
 الْبَصَرِ عَلَى الْجَوْعِ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ وَالْفَرْجُ مَوْضِعُ
 الطَّهَارَةِ وَالْإِسْتِغْسَالِ بِسَبَبِ وَجُودِ الْحَدَثِ وَالْحَجِّ

الظَّاهِرُ
 الْأَحْيَاءُ
 مِنْهُ وَالْأَمْوَالُ

والرقبة والاذن والرجل الظهر موضع خدمته الا
سراء والسلاطين والرقبة موضع الاقتداء بالامام
والصالحين والاذن موضع السماع الازن والا
قامت للصلاة الخبيس والرجل موضع المسح على
الحفيتين وموضع موضع السبع الى المساجد والجمعة
والثالث الاعضاء كما هي للسان والعينين و
الشفقتين واليدين والكفتين اللسان موضع
الزكرو والدعاء والتضرع والقيام موضع الرحمة والشفقة
موضع الكلام على الخير واليذان موضع طرب المعشرو
الجود والكتمان موضع تحمل الازي قوله حافظهم يعني يحفظ
المؤمن من الكفر والضلالة والعدا برب الله يحفظ الله من الخطايا
التي لا ينسى

الشياطين

الشياطين **قول** ويحوّلهم من حال الى حال يعني يحول
الله تعالى صاحب الضلالة الى الهداية وصاحب الغنى
الى الفقر وصاحب الفقر الى الغنى وصاحب المرض الى
الصحة الى الموت **قول** بالقدر خيره وشره من الله تعالى
يعني من آمن بالله فليعلم تقدير الخير والشر من الله
اما الروافض والمعتزلة يدرون الخير من الشر والشر
من انفسهم بدليل هذه الاية وما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك واما
هذه الاية فمنسوخة بهذه الاية قل كل من عند الله
في قول بعض المفسرين وقال بعضهم هي ناسية لان
الله تعالى علم لعباده الادب بقوله تعالى وما اصابك

الهي وطلب

من سيئة فمن نفسي ولكن الحسنة والسيئة من الله
 تعالى بلا شك **قول** طاعة الامراء والسلاطين يعني
 اذا كانوا اولين اطيعوهم وان كانوا ظالمين او جائرين
 فلا تطيعوهم الا ان يكرهوا لكم اكراما شديدا باطلاق
 النفس او بالجلس او بالضرب الشديد **قول** والائمة
 يعني اطيعوهم في الصلوة بالقيام والركوع والسجود
 والقعود وفي خارج الصلوة اطيعوهم على امر الحق والشرع
قول والمؤذنين يعني اطيعوهم بتعجيل الصلوة وبتر
 كاشتغال الصلوة **قول** على الخفين والصلوة العينية
 يعني من خالف ما تبين الستين فهو مبتدع **مسألة**
 في قيل الايمان مخلوق ام غير مخلوق فقل الايمان

اقرار

اقرار ومهذابة اما الاقرار فهو صنع العبد وهو
 مخلوق واما المهذابة فهو موضع الرب و
 هو غير مخلوق **مسألة** فان قيل
 الايمان جمع ام تفرق فقل
 جمع عند الله وتفرق
 بين العباد وجمع
 في القابض الا
 عضاء
 تحت
 م
 تحت الكتاب يعنون الله الملك الوهاب

صلوة صلوة السجج وصدق الصلوة كما نرى على
وجهرها ولا تختص بوقت ولا سبب ويستحب ان
لا يخلو الا سبوع عنهما مرة واحدة والشهر فعذر روى عنه
بن عبد الله قال عليه السلام قال للعباس بن عبد المطلب الا اعطيتك
المسح الا بخر الا فقلت في خصال اذا فعلت ذلك غفر الله
لك ذنوبك اوله واخره وقدره وحديثه خطاه واعد صغيرة
وكبيرة سترها وعلايته تصلي اربع ركعات بقية او ركعة فالتكبير
مرة وسورة فاذا فرغت من القراءة في اول ركعة وانت قائم قلت
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عشر مرة ثم ركع
فتقولها عشر اثم ترفع راسك فتقولها عشر اثم تسجد فتقولها
عشر اثم ترفع راسك فتقولها قبل فذلك خير من كل ركعة

في كل ركعة تفعل ذلك اربع ركعات ان ارتطفت ان
يصليها في كل يوم فافعل فان لم تفعل ففي كل جمعة
فان لم تفعل ففي كل شهر مرة عتت صلوة السجج
ودعاء جنازة اللهم اغفر لنا وميتنا وشا
هدنا وغايبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا
اللهم من احيت متافاجبه على الاسلام ومن
توفيت متافتوف على الايمان برحمتك يا ارحم
الراحمين دعاء الصبي اللهم اجعل لنا فرطا
واجعل لنا اجرا وذكرا واجعل لنا شافعا شفعا
اللهم اغفر لنا ولهم هذه التسمية والجميع
المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات آمين

يا ارحم الراحمين

وبالبلقاء الصابرين اميري المؤمنين حسن و محمد
وعلي عليه الكرمين شيخا علي المعظمين المختارين
حزوة والعبيات الصوريين عند الله والناس وعلي تمام
العزوة الذين بايعوا نبيا تحت الشجرة وعلي جميع المهاجرين

والانصار
جرب

يسر الله عليهم جواب شكر وتكريم
 في القيد من يسر الله عليهم كلمة الشكر
 في الدنيا في العلم الصالح انظر عند الايام

١٠
 ١١
 ١٢
 ١٣
 ١٤
 ١٥
 ١٦
 ١٧
 ١٨
 ١٩
 ٢٠
 ٢١
 ٢٢
 ٢٣
 ٢٤
 ٢٥
 ٢٦
 ٢٧
 ٢٨
 ٢٩
 ٣٠
 ٣١
 ٣٢
 ٣٣
 ٣٤
 ٣٥
 ٣٦
 ٣٧
 ٣٨
 ٣٩
 ٤٠
 ٤١
 ٤٢
 ٤٣
 ٤٤
 ٤٥
 ٤٦
 ٤٧
 ٤٨
 ٤٩
 ٥٠
 ٥١
 ٥٢
 ٥٣
 ٥٤
 ٥٥
 ٥٦
 ٥٧
 ٥٨
 ٥٩
 ٦٠
 ٦١
 ٦٢
 ٦٣
 ٦٤
 ٦٥
 ٦٦
 ٦٧
 ٦٨
 ٦٩
 ٧٠
 ٧١
 ٧٢
 ٧٣
 ٧٤
 ٧٥
 ٧٦
 ٧٧
 ٧٨
 ٧٩
 ٨٠
 ٨١
 ٨٢
 ٨٣
 ٨٤
 ٨٥
 ٨٦
 ٨٧
 ٨٨
 ٨٩
 ٩٠
 ٩١
 ٩٢
 ٩٣
 ٩٤
 ٩٥
 ٩٦
 ٩٧
 ٩٨
 ٩٩
 ١٠٠

پیرسید یوسف / فندی حضرت شکر جادی الاخره شهدا ایدگوشه / بیان ایدر

والانصار والتابعين الاخيار والابرار وسلم تسليما
وعظم عظمتها ابد اديما كمال الى يوم يحشر والقرار
لوصيهم عباد الله ونفس العاصية الخاطئة المذنبة
المسرفة بنفوتها وطاعته ان الله مع الذين اتقوا
والذين هم محزونون ايها الناس اتقوا الله واطيعوا
الان احسن كلاما وابلغ النظم كلاما الله اعلم العز
العلام قال الله تبارك وتعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له
ولتخشعوا له لعلكم تتقون اعوذ بالله من
الشیطان الرجیم بسم الله الرحمن الرحیم الحمد لله رب العالمین
في الحسنة الدنيا والعذاب الآخرة آمين وما لله من الله من داف
وما الله الا شافي الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقتا عذاب النار برحمتي يا ارحم الراحمين الحمد لله حمدا

حسن افندی حضرتی احمد ابدی

قوله مرحوم حسین افندی حمیری راجع الی کتب کونیه نسلم و تسلیم اولندی باین الدفان و شرح کتب ۱۰